رابط المادة على منصة باحث

]5921- 7174[حكم شراء الطعام للأولاد من أموال الزكاة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اليكم سماحة الوالد تقول السائلة انا متزوجة ولدي بنات من زوج سابق ولا يوجد لديهم من يعولهم بعد الله الا زوجي هذا. والسؤال اذا حصلوا على زكاة من الخارج. فهل يجوز ان نشتري منها الطعام - 00:00:00

ويكون الاكل بيننا جميعا ام لا يجوز لي انا وزوجي الاكل منها اذا كنتم قائمون بنفقة هذه البنات فلسنا بحاجة الى الزكاة لا يأخذ من الزكاة لانكم قمتم والانفاق عليهما اما اذا كنتم فقراء - 00:00:17

تحل لكم الزكاة انتم لفقركم. اذا كنتم فقراء تحلوا الفكرة. اما اذا كنتم موصرين وقمتم بنفقة هؤلاء البنات السنا بحاجة الى الزكاة ولا تحل لهن. نعم - 00:00:35